

انظر الاثر ونوب استغلاى المأموم الا فرى الزايد في الغرض من مكان الامام الاول لا انظر  
 ادري بعلمه واسم للتقدم والافتداء او بدو ونوب لمن سبقه حدثه او كره واستغلاى  
 تسنن بفتح المشركه فوق والسيب الضميلة وض النبا المتثله مشددة مصدر تسنن  
 بفتح كذا الكا اى الباعث والسنة على نفسه **بفعل الشتم الرباعى** قال خروجه لعقل الذر  
 وهو مسك انعم بيده البشر لبوع انه اصابه رعدا وعرف وهذا من حيث لا يخد بالادب  
 ستر القوق وان هذا الفع والتوازي به الامار فيه والتجمل والتجمل وتسم من اليراب واليراب  
 ونوب **نقد** بفر الى المهمله مشددة مصدر نقد وبعجز كذا كذا مضاروا لعالم  
 الشتم **النائب** اسم واعلان من الامم الراوق **ان فرب** النائب من الاول بقدر صعب  
 وينقد لموضع التحريك فضيلة المترتبة ويسهل على المأمومين (رافندة) وبه فان  
 بعد فلا يندب له التقدوم ويكمل مرضعه لان الشئ الكثير يقصد الصلوة وينقد  
 وهو على الصلوة التي استغلاى عليها ان كان فيها امر او ركوع **بروان** استغلاى **بجر**  
**د** اى النائب فلا يوجز التقدوم للركوع منه وكذا ينقد حال جلوسه الا ما هنا  
 من العرجة **وان** استغلاى الامام مأموما صالحا لا مامرا **وتقد** غير متين يصح له  
 ايضا وانهم بمر صلاتهم **جنت** الصلوة انظر الاثر في شتم من شتم من شتم من شتم  
 كان بفتح الضم وسكون الشون حرف مصدرى صلته **استغلاى** الامام الذي حره الزايد  
 شخص **ولم يقند** اى المأمومون به بل قدموا غير او انتموا اجد اذ انا ان افتداء به  
 بطلت صلته انظر الاصل **او تركوا** اى المأمومون الشخص **ان يدب** عن الامام بان لم  
 يقندوا به **والشوا** اى المأمومون وغير صلوة **الجمعة** **وقد** انما بضم واو جمع واحد  
 بمعنى منجرد اى حان توهم اجد اذا فصلت عنهم عيسى لانهم انما انتموا بطلت الاصل  
 والافتداء به انما اجمعة باه اتوها وحد انه بطلت لان شرط عنها الجماعة  
 الاصل **وانتم بعضهم** اى المأمومين وحد انتم بعضهم اشره مغند ليد بالنائب بصلته  
 الخيل تامه وقد اساءه من انقره **او انشوا** حان تكونه مؤتمى **بما هي** بان افتدنا  
 عت بامام منهم واخرى لا خرمهم **وان انشوا** بامامي **فيها** اى والجمعة **جنت** الجمعة  
**لجماعة** من المأمومين **ببعضها** اى الجماعة غيرهم بالنسلا باه بسفت غيرهم به  
 الشيعية فيها شروط الجمعة بما تيسر وبطلت على الجماعة السبوقه به وان استوى تابع  
 بطلت عليها انظر الاصل **وان انشوا** الجمعة وحد انه او بعضهم او بامامي واستوا  
 او سبقت احد عت وحكمنا بطلان الجمعة على ايطا يعنى او احد اهي **اعاد** قبا له  
 يك الذ **صلت** الجمعة عليه وحق الجميع في الاول والثلاثة واذا عاها فبما اذا انظر  
 بعيد **جمعة** وجوبا ولا يكرهه اعادته ظهر **امام** **الوقت** اى مدة بقاءه وقتها

بان بغي لغز وب ما بسع ركعتين بعد خطبتين ثم يسر ما يعمله المستحب بالبعث فقال  
**وقر** النائب **ناب** من الشهادة فراهة الامام **الاول** ان علمه فيجب على فراهة له ويعتق  
 مما يليه وان يجهر اشعرا ما به نابعة وان لم يكن فراهة ابتدء الغزاة ابن زيد  
 ما اكملها **الاول** لم يعد في نوبه وان لم يكن فراهة ابتدء الغزاة ابن زيد  
**ان لم يعد** اى النائب انتهت فراهة الاول بسيرة وجهه ولو ملك الاول قدر  
 فراهة لا احتمال مع كماله او سببها **وعنه** اى استغلاى مشروكة **بمركب**  
 بضم الميم مصدر ادر ك ما به لمعوله ما اى جن او الجزاء استغلاى في تمام  
**الركوع** صغر كجى ركعة العترة وبعاد الراكوع الركوع عند وجوه الاصل ادر ك  
 النائب ما قبل تمام ركوع الامام من ركوع الركعة التي احتلها فيها وهذا اصله  
 لغرض العذر للامام حال فبذل الغزاة او هو يركع للركوع وكما يشتهر بين اربعم  
 منه قبل العترة الى ربع هذه **الاصول** بضم استغلاى من ادر ك مقدمه قبل العذر  
 ولو لم يجر اتم وسواء حدثت الركعة اولى لها ما وان النائب او غيرها ونحوه له  
 بعد تمام ركوعه من ركوعه حال فبذل الغزاة او هو يركع للركوع وكما يشتهر بين اربعم  
 ركوعها منها او حال جلوسه بعدها او حال هويبه للركعة او غيرها وحال ركوعه  
 منها قبل العترة الى قائمها او جالسها ربع هذه في الركعة بضم استغلاى من ادر ك  
 مع الركوع سواء ادر ك ما قبله ايضا **او لا** ادر ك النائب ما قبل تمام ركوعه الا  
 ما من الركوع به اذ دخل مقبلا بعده واستغلاى في حال من هذه الاحوال انما  
 ثبته وافندى به المأمومون الذين ادر كوا الركوع مع **بطلت** الصلوة **عليهم**  
 اى المأمومين المذركين ركوع الامام على المشهور اذا ما يعمله النائب فيها  
 بعنده من صلته انما يعمله لغيره من ركعة الامام وهو شبيه بالمشعل وهو  
 بعنده من بما يعمله خليفه وهو من ضا صلحوا وما يصح افتداءه مجرد شبيه متبعين  
 انظر الاصل ثم شبهه بباطلان عليهم فقال **كان جازا** اى احرار الشتم اذ  
 استغلاى الامام مغندي به **بفعل** حصول العذر المبطل لصلوة الامام كسبغ  
 حيا بغير استغلاى الغزاة فان استغلاى وافندوا به بطلت صلته لانهم بعد  
 ركوعه جزء البتة انظر الاصل **فلا** بعد بيان حكم صلوة المفكدة به من  
 جازة بعد العذر يسبغ حكم صلوة نفس الجازة بغيره **هو** اى الشخص اذ  
 جازة بعد العذر **انما** بعد حال تكونه مبطل لصلوة **لنفسه** بضم  
 شتم بان على ما فعله الامام قبل العذر **وهو** قابل بالاستغلاى به بان ابتدء العترة  
 ونتم صلته تحت العذر تركه ركعوا وعذر اخلا به بطلت الصلوة

انظر الاثر ونوب استغلاى المأموم الا فرى الزايد في الغرض من مكان الامام الاول لا انظر ادري بعلمه واسم للتقدم والافتداء او بدو ونوب لمن سبقه حدثه او كره واستغلاى تسنن بفتح المشركه فوق والسيب الضميلة وض النبا المتثله مشددة مصدر تسنن بفتح كذا الكا اى الباعث والسنة على نفسه بفعل الشتم الرباعى قال خروجه لعقل الذر وهو مسك انعم بيده البشر لبوع انه اصابه رعدا وعرف وهذا من حيث لا يخد بالادب ستر القوق وان هذا الفع والتوازي به الامار فيه والتجمل والتجمل وتسم من اليراب واليراب ونوب نقد بفر الى المهمله مشددة مصدر نقد وبعجز كذا كذا مضاروا لعالم الشتم النائب اسم واعلان من الامم الراوق ان فرب النائب من الاول بقدر صعب وينقد لموضع التحريك فضيلة المترتبة ويسهل على المأمومين (رافندة) وبه فان بعد فلا يندب له التقدوم ويكمل مرضعه لان الشئ الكثير يقصد الصلوة وينقد وهو على الصلوة التي استغلاى عليها ان كان فيها امر او ركوع بروان استغلاى بجر د اى النائب فلا يوجز التقدوم للركوع منه وكذا ينقد حال جلوسه الا ما هنا من العرجة وان استغلاى الامام مأموما صالحا لا مامرا وتقد غير متين يصح له ايضا وانهم بمر صلاتهم جنت الصلوة انظر الاثر في شتم من شتم من شتم من شتم كان بفتح الضم وسكون الشون حرف مصدرى صلته استغلاى الامام الذي حره الزايد شخص ولم يقند اى المأمومون به بل قدموا غير او انتموا اجد اذ انا ان افتداء به بطلت صلته انظر الاصل او تركوا اى المأمومون الشخص ان يدب عن الامام بان لم يقندوا به والشوا اى المأمومون وغير صلوة الجمعة وقد انما بضم واو جمع واحد بمعنى منجرد اى حان توهم اجد اذا فصلت عنهم عيسى لانهم انما انتموا بطلت الاصل والافتداء به انما اجمعة باه اتوها وحد انه بطلت لان شرط عنها الجماعة الاصل وانتم بعضهم اى المأمومين وحد انتم بعضهم اشره مغند ليد بالنائب بصلته الخيل تامه وقد اساءه من انقره او انشوا حان تكونه مؤتمى بما هي بان افتدنا عت بامام منهم واخرى لا خرمهم وان انشوا بامامي فيها اى والجمعة جنت الجمعة لجماعة من المأمومين ببعضها اى الجماعة غيرهم بالنسلا باه بسفت غيرهم به الشيعية فيها شروط الجمعة بما تيسر وبطلت على الجماعة السبوقه به وان استوى تابع بطلت عليها انظر الاصل وان انشوا الجمعة وحد انه او بعضهم او بامامي واستوا او سبقت احد عت وحكمنا بطلان الجمعة على ايطا يعنى او احد اهي اعاد قبا له يك الذ صلت الجمعة عليه وحق الجميع في الاول والثلاثة واذا عاها فبما اذا انظر بعيد جمعة وجوبا ولا يكرهه اعادته ظهر امام الوقت اى مدة بقاءه وقتها

بما هي